

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسمها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الإلزام بالإنتاج
طبقاً للمواصفات القياسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

قرار :**(المادة الاولى)**

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين رقمى (١٧ ، ١٨) المرفقتين بهذا القرار والمكملة للقوائم أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (٥ ، ٦) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (٧ ، ٨) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (٩ ، ١٠) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (١١ ، ١٢) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (١٣ ، ١٤) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (١٥ ، ١٦) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٦

(المادة الثانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة قدرها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

(المادة الثالثة)

تطبق أحكام هذا القرار والقرار رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصرية الهندسية ، والكىماوية المدرجة بالقائمتين رقمى (١٧ ، ١٨) المرفقتين بهذا القرار . كما تسرى أحكام هذه المادة على المواصفات القياسية المصرية الهندسية والكىماوية التى ترد بالقوائم المكملة بعد إصدارها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٦/٢/١٤

وزير التجارة والصناعة

م. رشيد محمد رشيد

قائمة رقم (١٧) للسلع الكيماوية

مرفق القرار الوزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٦

١ - سيور نقل الحركة - البكرات والسيور حرف V المضلعة

المستخدمة فى صناعة السيارات - الشكل - PK الأبعاد .

(م ق م ٥٠٤٥ / ٢٠٠٦)

٢ - خراطيم المطاط وتجميعات الخرطوم لمنظومات التوجيه

ذات القدرة للمركبات . (م ق م ٤١٥٦ / ٢٠٠٦)

٣ - الشرائط المطاطية . (م ق م ١٠٧٣ / ٢٠٠٦)

٤ - منتجات المطاط - الخراطيم غير القابلة للطي المستخدمة

لإطفاء الحريق . (م ق م ٣٣٠١ / ٢٠٠٦)

٥ - أجهزة نقل الدم للاستخدام مرة واحدة . (م ق م ٣١٩٣ / ٢٠٠٦)

٦ - اشتراطات السلامة والأمان الصناعى لتداول وتخزين المواد المتفجرة .

(م ق م ٥٠٤٦ / ٢٠٠٦)

قائمة رقم (١٨) للسلع الهندسية

مرفق القرار الوزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٦

- ١ - الكابلات الكهربائية المعزولة بالبولى فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل ٧٥٠ / ٤٥٠ فولت .
ج ٣ : كابلات غير مغلفة للتوصيلات الثابتة . (م ق م ١٨٢ - ٢٠٠٦/٣)
- ٢ - الكابلات الكهربائية المعزولة بالبولى فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل ٧٥٠ / ٤٥٠ فولت .
ج ٤ : كابلات مغلفة للتوصيلات الثابتة . (م ق م ١٨٢ - ٢٠٠٦/٤)
- ٣ - الكابلات الكهربائية المعزولة بالبولى فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل ٧٥٠ / ٤٥٠ فولت .
ج ٥ : كابلات مرنة (كردونات) . (م ق م ١٨٢ - ٢٠٠٦/٥)
- ٤ - متطلبات الأمان لأجهزة الصوتيات والمرئيات والأجهزة الالكترونية المشابهة .
الجزء الثالث : التصميم والخواص الميكانيكية . (م ق م ٢٥٠١ - ٢٠٠٦/٣)
- ٥ - متطلبات الأمان لأجهزة الصوتيات والمرئيات والأجهزة الالكترونية المشابهة .
الجزء الرابع : الملاحق الخاصة بالاختبارات وطرق القياس .
(م ق م ٢٥٠١ - ٢٠٠٦/٤)
- ٦ - سخانات المياه التى تعمل بحرق الغازات البترولية المسالة تحت ضغط ٣٠ سم ماء أو بالغاز الطبيعى عند ٢٠ سم ماء .
الجزء الثانى : تصنيف سخانات الغاز - الترقيم والتعليمات -
المتطلبات الإنشائية . (م ق م ٣٧٢ - ٢٠٠٦/٢)

٧ - سخانات المياه المنزلية الكهربائية ذات الخزان - طرق قياس الأداء .

(م ق م ٥٠٤٧ / ٢٠٠٦)

٨ - مواصفات الأمان للمصابيح ذات فتيلة التنجستين للاستخدام المنزلى

وما شابهه من أغراض الإنارة العامة . (م ق م ٥٠٤٨ / ٢٠٠٦)

٩ - متطلبات الأمان للأجهزة الكهربائية المنزلية وما شابهها -

متطلبات خاصة بالشوايات والمحسسات وأجهزة الطهو النقالى المشابهة .

(م ق م ١٦٢٨ / ٢٠٠٦)

١٠ - تيل ولقم الفرامل للسيارات . (م ق م ١٩٨١ / ٢٠٠٦)

١١ - مركبات الطرق - نظم وقود الغاز الطبيعى المضغوط .

الجزء الأول : متطلبات الأمان . (م ق م ٥٠٤٩ / ٢٠٠٦)

١٢ - منظمات خليط الغازات البترولية المسالة الخاصة بالاستخدامات غير المنزلية

ذات ضغط خروج أسمى ١٥٠ مللى بار غير القابلة للضبط .

(م ق م ٥٠٥٠ / ٢٠٠٦)

١٣ - مركبات الطرق - الأداء الكهربى لموتور بادیء الحركة (المارش) -

طرق الاختبار والمتطلبات العامة . (م ق م ٥٠٥١ / ٢٠٠٦)

١٤ - أدوات الجراحة ذات الشفرات القابلة للفك والتركيب - أبعاد الوصلة .

(م ق م ٥٠٥٢ / ٢٠٠٦)

١٥ - أدوات الجراحة المقصات والقواطع المتطلبات العامة وطرق الاختبار .

(م ق م ٥٠٥٣ / ٢٠٠٦)

١٦ - أدوات الجراحة غير القاطعة المزودة بمفاصل المتطلبات العامة

وطرق الاختبار . (م ق م ٥٠٥٤ / ٢٠٠٦)

١٧ - أدوات الجراحة - المواد المعدنية .

الجزء الأول : الاستانلس ستيل . (م ق م ٥٠٥٥ / ٢٠٠٦)

١٨ - أنظمة التبريد والمضخات الحرارية - متطلبات الأمان والبيئة .

الجزء الأول : المتطلبات الأساسية والتعاريف والتصنيف ومعايير الاختبار .

(م ق م ٥٠٥٦ / ٢٠٠٦)

١٩ - اسطوانات غاز الكلور المسال ذات سعة مائية ٤٢٠ - ٨٤٠ لتر

متكررة التعبئة مصنوعة من الصلب ملحوم - التصميم ، التصنيع ، الاختبار .

(م ق م ٥٠٥٧ / ٢٠٠٦)

٢٠ - متطلبات الأمان والسلامة لمساحات الزجاج الأمامي لمركبات النقل .

(م ق م ٥٠٥٨ / ٢٠٠٦)

٢١ - متطلبات الحماية لتوبيسات المدارس في حالة الانقلاب .

(م ق م ٥٠٥٩ / ٢٠٠٦)

٢٢ - محارق ترميد مخلفات المنشآت البيطرية .

ج ١ : متطلبات الأداء القياسى . (م ق م ٥٠٦٠ / ٢٠٠٦)